

العين

باب الغين والدال والراء معهما غ در رغ د دغ ر ر دغ غ ر د مستعملات .

غدر : .

غَدَرَ غَدْرًا أي : نَقَصَ العَهْدَ ونحوه .

ويقال : غُدَرٌ أي يا غَدَارٌ وللمرأة غَدارٌ أي يا غَدَارَةٌ .

ويا ابنَ مَغْدِرٍ ويا مَغْدُرٍ .

ولا يقال : رجلٌ غُدَرٌ لأنّ " غُدَرٌ " عندَهم في حَدَّ المَعْرِفَةِ وإذا كانَ في حَدَّ الذِّكْرِ صُرِفَ فتقولُ : رأيتُ غُدَرًا من الذِّمَّاسِ .

ورجلٌ مَغْدِرٌ : كثيرُ الغَدَرِ .

والغَدَيرُ : مُسْتَذْقِيعٌ ماءِ المَطَرِ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ولا يَبْقَى إِلَى الْفَيْظَرِ إِلَّا ما يَتَّخِذُه الذِّمَّاسُ مِنْ عَدَدٍ أَوْ حَائِرٍ أَوْ وَجْدٍ أَوْ وَقْطٍ أَوْ صَهْرِيجٍ . وكلٌّ عَقِيقَةٌ غَدِيرَةٌ قال : .

(غَادَرُهُ مُسْتَشْزِرٌ إِلَى الْعُلَامَى ...) .

والْمُغَادِرَةُ : التَّرْكُ وهو تَرْكُ شَيْءٍ مُسْلَمٍ مَا .

وقوله تعالى : (لَا يُغَادِرُ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا) أي لَا يَتَرُكُ الْكِتَابُ شَيْئًا إِلَّا أَدْصَاهُ .

وكلٌّ مَتَرُوكٌ في مَكَانٍ فَقَدْ غُوْدَرَ وَكَذَلِكَ أَغْدَرَتُ الشَّيْءَ أَيْ تَرَكْتُهُ .

ورجلٌ ثَبَّتُ الغَدَرَ أي ثَابَتُ في قَتَالٍ أَوْ كَلَامٍ وَأَصْلَلُ الغَدَرِ الْمَوْضِعُ الْكَثِيرُ الْحِجَارَةِ وَالصَّعْبُ الْمَسْلَكُ لَا تَكَادُ الدَّابَّةُ تَتَدَخَّلُ مِنْهُ فَكَانَ قَوْلَكَ : غَادَرَهُ أَيْ تَرَكَهُ في الغَدَرِ فَاسْتُعْمِلَ ذَلِكَ حَتَّى يَقُولُ : غَادَرَتُهُ أَيْ خَلَّفْتُهُ قال العَجَاجُ :